



المعجم المصوّر



للمصطلحات الفقهية

الشيخ علي حسن غلوم علي



المعجم المصوّر للمصطلحات الفقهية

الشيخ
علي حسن غلوم علي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

جميع حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

١٤٤٣ هـ - ٢٠٢١ م

من مطبوعات

مسجد سيد هاشم بهبهاني - الكويت

Email: alwalaa66@yahoo.com

www.alwalaa.com

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على ما أنعم، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين. يأتي هذا الكراس ليبيان معاني مجموعة منتقاة من المصطلحات الواردة في الرسائل العملية التي يقدمها الفقهاء للمقلّدين، وذلك بأسلوب مبسّط مع صور توضيحية مباشرة الدلالة أو رمزية. وتم ترتيب المصطلحات وفق الحروف الأبجدية مع عدم الأخذ بعين الاعتبار (الـ) التعريف إن وُجدت، علماً بأن المعاني المبينة رجعنا في أكثرها إلى كتاب (المصطلحات) من إعداد مركز المعجم الفقهي، وكتاب (معجم ألفاظ الفقه الجعفري) من إعداد الدكتور أحمد فتح الله، وكتاب (الفقه للمغتربين) للسيد عبد الهادي الحكيم، كما تمّ التصرّف ببعض التعريفات المأخوذة عن تلك المصادر وذلك بغرض تيسير فهمها، أو للاختصار، أو لإضافة بيان يتناسب والاستعمال العصري

لمدلول الكلمة، من قبيل بعض مقاييس المسافات والأوزان. مع التأكيد على أنّ هذا الكراس لا يُغني عن الرجوع للرسائل العملية بغية الاستفادة من التفاصيل الأخرى الواردة فيها، ومعرفة الأحكام المتعلقة بها.

المستهدف الأساس من هذا المعجم هم أبناءنا الأعزاء الذين يحبّون أن يكونوا على بصيرة من دينهم ويلجّون لهذا الدين ولوج عالم ومتفهم لا ولوج تابع جاهل، ولاسيّما وأنهم - في هذه المرحلة العمرية - يطرحون الكثير من الاستفسارات والأسئلة التي تحتاج إلى شرح مبسّط وبأسلوب محبّب إلى نفوسهم، فإليهم وإلى كل محب للعلم والمعرفة أهدي هذ المعجم مستذكراً قول رسول الله صلى الله عليه وآله: (كلكم راع، وكلكم مسئول عن رعيته).

علي حسن غلوم علي

المحتويات

المحتويات

٣٠	الاحتباء
٣١	الاحتكار
٣٢	الاحتلام
٣٣	الاحتياط
٣٤	الاحتياط الاستجابي
٣٥	الاحتياط الوجداني
٣٦	الإحرام بالنذر
٣٧	إحياء الأرض
٣٨	الاختمار

٢١	الإباحة بالفحوى
٢٢	الإبانة
٢٣	إبراء الذمة
٢٤	ابن السبيل
٢٥	ابن لبون
٢٦	اتحاد الأفق
٢٧	أجر المثل
٢٨	الاجزاء
٢٩	الأجسام المحترمة

المحتويات

٤٨	الاستحالة
٤٩	استدبار القبلة
٥٠	الاستصحاب
٥١	الاستظهار
٥٢	الاستنجا
٥٣	الاستهلاك
٥٤	الاستئناف
٥٥	الإشعار
٥٦	الاضطباع

٣٩	الإخفات
٤٠	أدنى الحل
٤١	الارتداد
٤٢	الارتماس
٤٣	الأرش
٤٤	إسباغ الوضوء
٤٥	الإسبال
٤٦	الاستبراء من البول
٤٧	الاستجمار

المحتويات

٦٦	الإيلاء
٦٧	البُدنة
٦٨	البَرَبط
٦٩	البريد
٧٠	البيّنة
٧١	التجمير
٧٢	التجنّح
٧٣	التحنّيك
٧٤	التخلّي

٥٧	الاطمئنان
٥٨	الأظهر
٥٩	الاعتكاف
٦٠	الأقوى
٦١	آلات اللهو
٦٢	أماكن التخيير
٦٣	الإنفحة
٦٤	الأوداج الأربعة
٦٥	الأوقيّة

المحتويات

٨٤	التغريير
٨٥	التقاصّ
٨٦	التقصير في الصلاة
٨٧	التكفير
٨٨	الجاهل القاصر
٨٩	الجاهل المقصّر
٩٠	الجاهل بالحكم
٩١	الجاهل بالموضوع
٩٢	الجبيرة

٧٥	تخليل اللحية
٧٦	التدليس
٧٧	التذكية
٧٨	تذكية السمك
٧٩	تربيع القبر
٨٠	تسليم القبر
٨١	تطوّق الهلال
٨٢	التعرّب بعد الهجرة
٨٣	التعزير

المحتويات

١٠٢	الحَدَث
١٠٣	الحَرَج
١٠٤	الحُقْنَةُ
١٠٥	الْحُمْرَةُ الْمَشْرِقِيَّةُ
١٠٦	الْحُنُوطُ
١٠٧	الْخَبَثُ
١٠٨	الْخُفُفُ
١٠٩	الْخُلْعُ
١١٠	الْخُمْرَةُ

٩٣	الْجُرْمُ الْحَاطِلُ
٩٤	الْجَرِيدَةُ
٩٥	الْجُعَالَةُ
٩٦	الْجَلَالُ
٩٧	جَلْسَةُ الْإِسْتِرَاحَةِ
٩٨	الْحَبْوَةُ
٩٩	حَجَّةُ الْإِسْلَامِ
١٠٠	الْحَجَرُ
١٠١	الْحِدَادُ

المحتويات

١٢٠	رجاء المَطْلُوبِيَّة
١٢١	رَدُّ المَظَالِمِ
١٢٢	الرُّسْغ
١٢٣	الرَطُوبَةُ المُسْرِيَّة
١٢٤	الرَّوَاتِبُ اليَوْمِيَّة
١٢٥	الرَّيْبَةُ
١٢٦	الرَّوَال
١٢٧	السَّفِيه
١٢٨	السُّوْر

١١١	الدَّخُول
١١٢	الدَّرْهَم
١١٣	الدَّفِيف والصَّفِيف
١١٤	الدِّيَّة
١١٥	الدِّينَار
١١٦	الذَّرَاع
١١٧	ذَرْق الطَّائِر
١١٨	ذو النَفْس السَّائِلَة
١١٩	الرَّاتِب

المحتويات

١٣٨ ضَرَرٌ مُعْتَدٌّ بِهِ

١٣٩ الضَّرُورَةُ

١٤٠ الطَّلَاقُ الْبَاطِنُ

١٤١ الطَّمَأْنِينَةُ

١٤٢ الظُّهَارُ

١٤٣ الْعَبِيْطُ

١٤٤ الْعُثْنُونُ

١٤٥ الْعِدَّةُ

١٤٦ الْعِدَّةُ الرَّجْعِيَّةُ

١٢٩ الشَّخْصُ

١٣٠ الشُّبْهَةُ الْمِصْدَاقِيَّةُ

١٣١ الشُّبْهَةُ الْمَفْهُومِيَّةُ

١٣٢ الشَّبْوَطُ

١٣٣ الشَّرْطُ الضَّمْنِي

١٣٤ الشَّاكُ

١٣٥ الشِّيَاعُ

١٣٦ الصَّاعُ

١٣٧ الصَّرْوَةُ

المحتويات

١٥٧	فيه إشكال
١٥٨	فيه تأمل
١٥٩	الْقُرْء
١٦٠	الْقَرَّاح
١٦١	قُصَّاصُ الشَّعْر
١٦٢	القَوَّامَة
١٦٣	الكافر الذَّمِّي
١٦٤	الكافر المحترَم المال
١٦٥	الكافر المعاهد
١٦٦	الكبائر

١٤٧	العَضْل
١٤٨	العُطَّاش
١٤٩	العَقِيْقَة
١٥٠	فأرة المسك
١٥١	الفتنة النوعية
١٥٢	الْفَرَسَخ
١٥٣	الْفَسَخ
١٥٤	الْفُقَّاع
١٥٥	الْفَلْس
١٥٦	في حد ذاته

المحتويات

١٧٧	الماء المُعْتَصِم
١٧٨	المَبْطُون
١٧٩	المُتَوَلَّى
١٨٠	المِثْقَال
١٨١	مجهول المالك
١٨٢	محاذاة الميقات
١٨٣	المَحَارِم
١٨٤	المَحْصُور
١٨٥	المصدود
١٨٦	المِرْفَق

١٦٧	الْكُرَّ
١٦٨	الْكُغْب
١٦٩	لباس الشُّهرة
١٧٠	اللَّحْد
١٧١	اللَّحْيَان
١٧٢	اللُّقْطَة
١٧٣	ماء الغُسَالَة
١٧٤	الماء القليل
١٧٥	الماء المضاف
١٧٦	الماء المطلق

المحتويات

١٩٧	الواجب التعيني
١٩٨	وطء الشبهة
١٩٩	الوَلِيّ
٢٠٠	يجب على إشكال
٢٠١	يجب على تأمل
٢٠٢	يجب كفاية
٢٠٣	يجوز على إشكال
٢٠٤	يجوز على تأمل
٢٠٥	يوم الشك

١٨٧	المسافة التلضيقيّة
١٨٨	المستأمن
١٨٩	المَسْلُوس
١٩٠	المشهور كذا...
١٩١	المَلَاك
١٩٢	الموالاتة
١٩٣	الموسيقى
١٩٤	المُؤَنَة
١٩٥	النُّشُوز
١٩٦	نِيّة القربة المطلقة

المصطلحات ومعانيها

الإباحة بالفحوى

الإذن الذي يُعرَف بشكل غير مباشر. فلو أذن له بالتصرف في داره بالجلوس والأكل والنوم فيها، جاز له أن يصليَّ فيها، وإن لم يأذن للصلاة صريحاً.

الإبانة

فصل رأس الحيوان عن جسده عند الذبح.



إبراء الذمّة

إفراغ الذمّة مما
كان واجباً أدائه، أو
إسقاط الحق المتعلّق
بها كالدين ونحوه.



ابن السبيل

المسافر المحتاج إلى مال
ليتمكّن به من العودة إلى
بلده، سواء كان فقيراً أو
غنياً في بلده.

ابن لبون

ولد الناقة إذا أتم السنتين
من عمره ودخل في الثالثة.
سُمِّي بذلك لأن أمه تلد
غيره فيكون لها لبن.

اتحاد الأفق

وحدة البلدين أو البلدان في طلوع الشمس والغروب، أو بأن تكون رؤية الهلال في البلد ملازمة لرؤيته في البلد الثاني إلا بوجود مانع خارجي مثل الغيم أو الغبار وغيرهما.



أَجْرُ الْمِثْلِ

الأجر المتعارف عليه بين الناس عند مماثلة
الأجير في الصفات وفي العمل المؤجر فيه.



الإجزاء
أن يكون الشيء مؤدياً للغرض.

الأجسام المحترمة

كل ما لا يجوز تعريضه للهتك أو الإهانة، كالطعام مثلاً.



الاحتباء

الجلوس على الأليتين وضم
الفخدين والساقين إلى
البطن بالذراعين.

الاحتكار

حبس السلعة والامتناع عن
بيعها بقصد إغلاء السعر.



الاحتلام
حصول الجنابة أثناء النوم.

الاحتياط

قد تتعارض أدلة المسألة الفقهية فيما بينها، فمنها ما يدل مثلاً على الحرمة، ومنها ما يدل على الإباحة، أو لربما كان الدليل واحداً ولكن فيه خلل ما، فيلجأ الفقيه حينئذ للقول بالاحتياط.

الاحتياط الاستحبابي

إذا كان أحد الدليلين المتعارضين قوياً، أو كان الخل في الدليل الوحيد ضعيفاً، فإن الفقيه يفتي، ولكنه لربما يحتاط قليلاً، فيقول بالاحتياط الاستحبابي (الأحوط الأولى)، وهو الاحتياط الذي يجوز للمكلف تركه.



الاحتياط الوجوبي

قد يمتنع الفقيه عن الفتوى لقوة الدليلين المتعارضين، أو لوجود خلل قوي في الدليل الوحيد، فيحتاط احتياطاً وجوبياً، فيقول: (الأحوط وجوباً / الأحوط لزوماً). ويختار المقلد بين الأخذ بالاحتياط وبين الرجوع في المسألة إلى فقيه آخر.



الإحرام بالنذر

من أراد العمرة أو الحج فإنه يحرم من الميقات، ولكن إذا أراد أن يحرم قبل الميقات جاز له أن ينذر فيقول: (لله عليّ أن أحرم من هنا)، ثم ينوي ويلبّي.

إحياء الأرض

أو إحياء الموات، أي القيام بتحويل الأرض
غير المفيدة إلى مشروع ذي فائدة، وذلك
بزراعتها أو البناء عليها وما شابه.



A woman wearing a black hijab is shown in profile, looking out over a city at sunset. The background is a warm, orange-hued sky with a blurred cityscape.

الاختمار

لبس الخمار، وهو ما تستر
به المرأة رأسها.

الإخفات

أن تكون قراءة الحمد والسورة وذكر التسبيحات الأربع
في الصلاة بصوت منخفض جداً، ويقابله الجهر.

أدنى الحل

أقرب الأماكن إلى
حدود الحرم المكي من
خارجها، كما هو حال
مسجد التنعيم.



الارتداد

الكفر بعد الإسلام. والمرتد
قد يكون فطرياً، وذلك
إذا وُلد وأبواه أو أحدهما
مسلم، ثم كفر. وقد يكون
ملياً، وذلك إذا لم يكن
مسلياً ثم دخل في الإسلام
ثم كفر.



الارتماس

الغمس، ويراد به -في الغسل-
تغطية البدن في الماء دفعة واحدة
كما يحصل حال الغطس.

الأرش

الدية التي يدفعها الشخص إذا جرح أحداً
من دون وجه حق ولا رضاه.



إسباغ الوضوء

الإتيان بفرائض الوضوء
ومستحباته، واستيفاء
كلِّ عضو حقّه منه.

الإِسْبَال

أو الإرسال، أي إنزال اليدين حال الصلاة وعدم وضعهما على البطن أو الصدر والذي يعرف بعنوان (التكفير).



الاستبراء من البول

قيام الرجل باستفراغ بقية البول وتنقية موضعه ومجراه منه، وذلك بطريقة خاصة مذكورة في الكتب الفقهية وتُعرف بالخرطات التسع.

الاستجمار

مسح مخرج الغائط بالجمار، أي بالأحجار الصغار.



الاستحالة

تبدل حقيقة الشيء إلى شيء آخر عرفاً،
كما يتبدل اللحم في الأرض صخوراً أو تراباً.

استدبار القبلة
أن يجعل ظهره باتجاه
القبلة على عكس ما هو
مطلوب حال الصلاة.

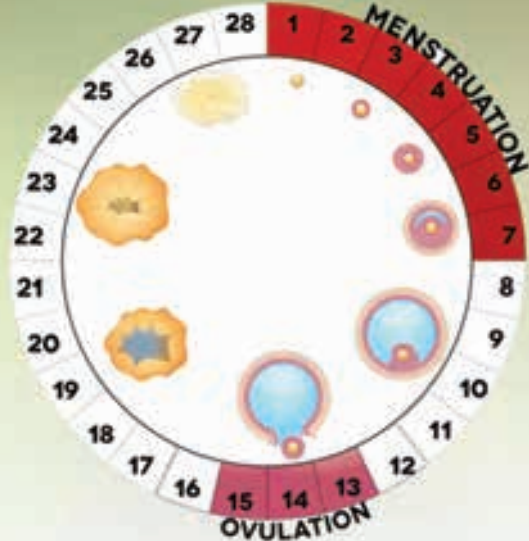


الاستصحاب

اعتبار الحكم أو العنوان السابق باقياً بعد الشك فيه. كما لو علمت بطهارة الماء الموجود في إناء، ثم شككت هل تتجسّس هذا الماء بعد ذلك أم لا، فأستصحب الحالة السابقة، وأعتبر أن الماء ما زال طاهراً.

الاستظهار

(يخص حيض المرأة)،
ويعني الاحتياط بترك
العبادة عندما يتجاوز
الدم أيام عادتها، إذ
يحتمل أن يكون هذا الدم
حيضاً فيما لو لم يتجاوز
المجموع عشرة أيام.



الاستنجاء

إزالة البول والغائط وتطهير
مَخرجه من القُبُل أو الدُّبر.

الاستهلاك

امتزاج شيء بشيء آخر،
بحيث يصبح أحدهما
منعدمًا في نظر العُرف،
ولا يمكن تمييزه. مثال:
ذوبان السكر في الماء.





الاستئناف

إعادة العمل من بدايته.

الإشعار

شق السنّام الأيمن للإبل وتلطّيح صفحتها بدمها
في حجّ القران، وذلك للإعلام بأنّها هدي.



الاضطباع

في أعمال العمرة والحج يعني
إبداء ما بين الإبط إلى نصف
العَضُد من أعلاه (الضبع)،
بإخراج الرداء من تحت الإبط
الأيمن وإلقائه على المنكب
الأيسر.

الاطمئنان

الظن القوي الذي
يكون الاحتمال
المخالف فيه ضعيفاً
إلى درجة لا يعتني
به العقلاء.





الأظهر

تعبير يدلّ على الفتوى، وترجيح
هذا الرأي على سواه، لأنه الأكثر
وضوحاً من حيث الأدلة والأكثر
انسجاماً معها.



الاعتكاف

اللبث في المسجد بقصد التعبد به - على الأقل - ثلاثة أيام متتالية. ويصح في كل وقت يصح فيه الصوم، والأفضل شهر رمضان، وأفضله العشر الأواخر.



الأقوى

تعبير يدلّ على الفتوى، ويشير
إلى الرأي الأكثر قوة من حيث
الدليل مقارنةً بسائر الآراء.

آلات اللهو

الأدوات التي تُعدُّ للاستعمال في اللهو المحرم. كالمزمار والطبل والقربة.



أماكن التخيير

أو الأماكن الأربعة، هي الأماكن التي يتخيّر فيها المسافر - غير المقيم - بين القصر والتمام في أداء صلاته، وهي - طبقاً للرأي المشهور - عند الفقهاء مكة، والمدينة، ومسجد الكوفة، والحائر الحسيني في كربلاء.

الإنفحة

مادة صفراء تستخرج من كرش الحمل
أو الجدي، وتُستخدم في صناعة الجبن.

الأوداج الأربعة

عند ذبح الحيوان، يجب قطع
الأوداج الأربعة، وهي: المرئ
(مجرى الطعام والشراب)،
والحلقوم (مَجْرَى النَّفْسِ،
وعرقان يحيطان بهما).

الأوقية

معيّار للوزن، ويختلف
مقداره باختلاف الموزون
والبلدان. فهي في مصر
تساوي ٣٤ غراماً، وفي
جنوب بلاد الشام تساوي
٢٠٠ غراماً، وفي الكويت
٢ كجم وربع الكيلو تقريباً.





الإيلاء

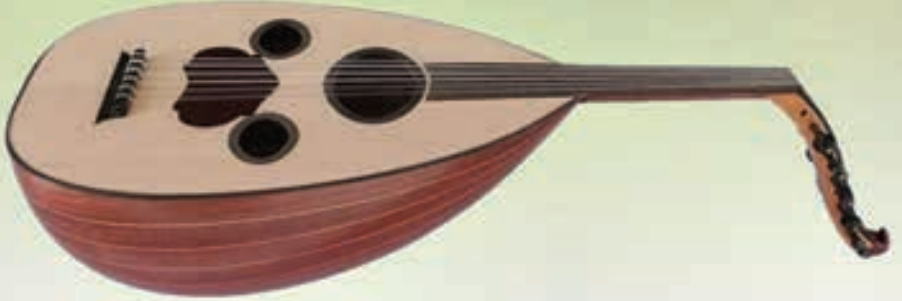
الحلف على ترك
وطئ الزوجة أكثر
من أربعة أشهر.

البُدنة

الأنثى أو عموم الذكر
والأنثى من الإبل.

البرّبط

جمعه برابط، أي آلة العود التي يُعزَف بها.



البريد

مقياس للمسافات، وهو أربعة فراسخ، والفرسخ ٥,٥ كم تقريباً، فيكون البريد ٢٢ كم تقريباً.

البينة

الدليل والحُجَّة. والبينة
شاهدان، ويمكن أن يكون
أحياناً شاهد وامرأتان.

التجمير

تبخير الثياب أو الكفن
أو سرير الميت أو نحو
ذلك بالطيب.



التجنح

أن يرفع المصلّي ساعديه
في السجود عن الأرض ولا
يفترشهما ويجافيهما
عن جانبيه ويعتمد على
كفّيه فيصيران له مثل
جناحي الطائر.

التحنك

وضع كمية بسيطة جداً
مما يراد التحنك به
(كالماء العذب أو التمر
أو العسل) على حَنَكِ
المولود (القسم الأعلى
من داخل الفم) أو
دلكه بذلك برفق.



التَّخَلِّي

قضاء الحاجة من البول أو الغائط.



تخليل اللحية

إيصال الماء إلى البشرة التي بين الشعر،
بإدخال الأصابع المبتلة بالماء بينها.



التدليس

إظهار الشخص
أو الشيء بصفة
غير موجودة فيه،
ليرغب فيه المشتري
أو من يريد الزواج.

التذكية

الطريقة الشرعية التي يحلّ معها أكل لحم الحيوان مأكول اللحم. كما يظهر معها لحم وجلد بعض الحيوانات غير مأكولة اللحم، كما لو اصطدنا ثعلباً بالطريقة الشرعية للصيد.

تذكية السمك

إخراجه من الماء حياً، أو بأن
يموت في الشبكة أو الحظيرة.

تربيع القبر

جعله ذو أربع زوايا قائمة، وهو
خلاف التدوير أو التسديس.



تسليم القبر
خلاف تسطيحه،
وهو جعل سطحه
بشكل مثلث أو
مقوس كالسنام.

تَطَوَّقُ الْهَلَالُ

أَنْ يَكُونَ مُحَاطًا

بِهَالَةٍ مِنْ نُورٍ.



التعرّب بعد الهجرة

الانتقال من بلد يتمكّن فيه من تعلم ما يلزمه من المعارف الدينية والأحكام الشرعية، ويستطيع فيه أداء ما وجب عليه في الشريعة، وترك ما حرم عليه فيها، إلى بلد لا يستطيع فيه ذلك ولو بصورة جزئية.

التعزير

ما يقدّره القاضي من
العقوبة على جريمة لم
يرد في الشرع عقوبة
مقدّرة عليه، ومقدارها
أقلّ من الحد.

التفريير

(في البيع والشراء) يعني إظهار المبيع
قولاً أو فعلاً بغير صفته الحقيقية.

التقاصّ

تمكين الغريم من
أخذ حقّه المالي
من الطرف الآخر
المعتدي دون علمه
ولا رضاه.

التقصير في الصلاة

أن يؤدي المسافر الصلوات
الرباعية (الظهر - العصر
- العشاء) ركعتين.

التكفير

أو التكتّف، وضع وضع اليد فوق
اليد على الصدر حال الصلاة.



الجاهل القاصر

مَنْ كَانَ مَعْذُوراً فِي جَهْلِهِ،
كَمَا إِذَا اسْتَدَّ إِلَى حُجَّةٍ
شَرْعِيَّةٍ، ثُمَّ تَبَيَّنَ لَهُ خَطْؤُهُ.



الجاهل المَقْصَّر

مَنْ لَا يَكُونُ مَعْذُوراً فِي جَهْلِهِ، كَمَنْ تَهَاوَنَ فِي مَعْرِفَةِ الْأَحْكَامِ.



الجاهل بالحكم

من لا يعلم الحكم
الشرعي العام بالنسبة
لذلك الموضوع.

مثال: المسافر الذي كان
يجهل أن الصلاة تكون
تماماً مع نية الإقامة
عشرة أيام في مكان واحد.

الجاهل بالموضوع

مَنْ لَا يَعْلَمُ بِانْطِبَاقِ مَوْضُوعِ
الْحُكْمِ عَلَى أَمْرٍ مُعَيَّنٍ.
مثال: مَنْ لَا يَعْلَمُ أَنَّ هَذَا
السَّائِلَ مِنْ أَنْوَاعِ الْخَمْرِ.



الجبيرة

كل ما يوضع على محل الكسر أو الجرح أو القرحة من قماش أو طبقة جص أو لاصق طبي وأمثال ذلك بغرض العلاج والترميم.



الجُرم الحائل

المادة التي تمنع وصول الماء إلى الجلد.

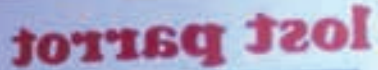


الجريدة

(في أحكام الدفن) والجمع
جريد، هو سعف النخل،
وإنما يسمّى بذلك إذا جُرِّدَ
عنه الخوص (أي ما هو
بمثابة الورق من الشجر)
ليبقى العود فحسب.

الجمالة

التزام عَوْض معلوم
على عمل معين بقطع
النظر عن فاعله، كأن
تقول مثلاً: مَنْ يجد
طائري المفقود فله
مائة دينار.

[illegible]

Widely used for
interior and exterior
business and office

الجلال

الحيوان الذي تغذى على
غائط الإنسان. ولكي يحل
أكله من جديد لابد من
الاستبراء، أي منعه من أكل
المزيد من الغائط، وتغذيته
بالطعام الطاهر إلى مدة
تختلف باختلاف الحيوان.

جلسة الاستراحة

الجلسة التي تكون في الصلاة عقيب السجدة الثانية من الركعة الأولى والركعة الثالثة مما لا تشهد فيها، وسُميت بجلسة الاستراحة لأنَّ المصلِّي يجلس عقيب السجدة الثانية ليستريح، ثم يقوم للركعة الأخرى.



الحَبْوة

ما يُخَصَّص للولد
الذكر الأكبر من ثياب
أبيه الميّت ومصحفه
وخاتمه وسيفه، مضافاً
إلى حصّته من الميراث.

حجّة الإسلام

الحج الذي فرضه الله على
المسلم، وهو مرة واحدة في
عمر المسلم المكلف.

الحَجْر

منع نفاذ تصرفات الفرد بسبب عدم البلوغ
أو الجنون أو السّفه أو الإفلاس أو العبودية.

الحداد

ترك المرأة التي تُوفي
زوجها كل ما يُعتبر من
الزينة خلال عدة الوفاة.

الْحَدَثُ

القذارة المعنوية التي تستوجب الغُسل
أو الوضوء (أو التيمم كبديل) إذا
أراد الصلاة مثلاً. وهو على قسمين:

١. حدث أكبر، وهو ما يستوجب
الغُسل. كالجنابة، الحيض، النفس.
٢. حدث أصغر، وهو ما يستوجب
الوضوء. كالنوم، التبول.

الحَرَج

الضيق والمشقة التي
لا تُتَحَمَّلُ عادةً.

الحُقنة

المدّاواة بادخال الدوّاء في الشَّرَج.

الحمرة المشرقية والمغربية

الحمرة المشرقية: الحمرة التي ترى
في جهة المشرق بعد غروب الشمس.

الحمرة المغربية: الحمرة التي ترى في
جهة المغرب بعد غروب الشمس.



الحُنُوط

أو التحنيط، أي جعل مسحوق الكافور غير الزائلة رائحته على مواضع السجود السبعة من الميت (الجبهة، الكفان، الركبتان، إبهاما القدمين).



الْخَبَثُ

النجاسة المادية، كالبول والغائط والدم.

الخُفُّ

الحذاء الساتر للكعبين، أو النعل
المصنوعة من الجلد الرقيق وما شابه،
وهو يشبه الجورب، ولكنه أسمك منه.



الخُلْع

طلاق الرجل زوجته
على مال تبذله له.

الخُمْرَة

حصير ونحوه صغير بقدر ما يسجد عليه المصلي.



الدُّخُولُ

(في شأن الزواج) الجماع.



الدَّرْهَم

نقد من الفضة، ووزنه ٢,٥٢ جراماً.



الدَّفِيفُ وَالصَّفِيفُ

الدَّفِيفُ: تحريك الطير لجناحيه أثناء الطيران.

الصَّفِيفُ: مَدُّ الطير جناحيه في ثبات حال الطيران.

الدِّيَّةُ

مال يجب دفعه للمجني عليه، أو لورثة المقتول.



الدِّينَار

نقد من الذهب، ووزنه ٤٥, ٣ جراماً عيار ٢٤.



الذراع

وحدة قياس للطول والمسافة،
ويساوي ٤٦ سم تقريباً.



A photograph of two pigeons, likely Rock Doves, perched on a concrete rooftop. The pigeon in the foreground is facing left, showing its grey head, red eye, and iridescent green and purple neck. Its wings have a distinctive black and white checkered pattern. The second pigeon is positioned slightly behind and to the right, also facing left. The background is a blurred, overcast sky and the edge of the roof.

ذَرَقُ الطَّائِرِ

ما يخرجهُ الطير كالغائط من الإنسان.

ذو النفس السائلة

المراد بالنفس هنا الدم الذي
يجتمع في العروق ويخرج إذا قُطع
شيء منها باندفاع وقوة، ويقابله ما
لا نفس له سائلة وهو الذي يخرج
دمه ترشحاً كدم السمك.

الرَّاتِبُ

إمام صلاة الجماعة الدائم على
إمامة المصلين في المسجد المحدد.



رجاء المطلوبة

مصطلح يخص النية، ويعني أن العمل المراد الإتيان به أو المراد تركه لم يثبت كونه مطلوباً من الله؛ لعدم وجود أدلة كافية عليه.

رَدُّ الْمَظَالِمِ

التَّصَدُّقُ عَلَى الْفُقَرَاءِ
نِيَابَةٌ عَنْ مَنْ لَهُ حَقٌّ مَالِي
مُتَعَلِّقٌ بِذِمَّةِ الدَّافِعِ، وَلَا
يُمْكِنُ الْوُصُولُ إِلَيْهِ.

مثال: سرق من شخص،
ثم تاب، ولا يعرف
الشخص المسروق منه
كي يعيد إليه ما سرقه.



A close-up photograph of a human wrist, showing the skin texture and the bony structure of the radius and ulna. The radial styloid process is visible on the thumb side of the wrist.

الرَّسْغُ

المفصل، ما كان بين الكف والساعد.

الرطوبة المُسرّية

الرطوبة التي تنتقل من شيء إلى شيء آخر،
أو من شخص إلى آخر بمجرد الملاقاة.

الرَّوَاتِبُ اليَوْمِيَّةُ

الصلوات النوافل المكررة يومياً، وهي ثمان ركعات للظهر قبلها، وثمان للعصر قبلها، وأربع للمغرب بعدها، وركعتان من جلوس للعشاء بعدها، وثمان ركعات صلاة الليل، وركعتا الشفع بعدها، وركعة الوتر بعدها، وركعتان للفجر قبل الفريضة.

الرَّيَّةُ

النظر بريبة أي
ذلك الذي يُخاف أن
يؤدّي إلى الافتتان
والوقوع في الحرام.

الزَّوَالُ

لحظة بعد منتصف النهار.



السَّفِيه

الذي يتصرف بما يناقض الحكمة، كأن يبذر ماله فيما لا ينبغي.



السُّؤْر

السائل الذي لامسه جسم حيوان، أو خصوص ما فضل
من الشراب، أو ما فضل من الشراب والطعام أيضاً.

الشخص

عصا أو غيرها تُنصب
في الأرض لتعيين وقت
صلاتي الظهر والعصر.



الشُّبْهَةُ المَصْدَاقِيَّةُ

إذا علم المكلف معنى
الغناء -مثلاً- ولكنه شك
في أن هذا الصوت من
مصاديق وأفراد الغناء أو
ليس كذلك، فهذه الحالة
تُعدُّ شبهة مصداقية.

الشبهة المفهومية

عدم العلم بانطباق
العنوان على المصداق
الخارجي لعدم معرفة
حدود العنوان.

مثال: لو لم نعلم صدق
الغناء على صوت
وأداء خاص، لعدم
علمنا بماهية الغناء.

الشبّوط

سمكة دقيقة الذنب عريضة الوسط ليّنة المسّ صغيرة الرأس.



A person in a dark suit and tie is shaking hands with another person whose arm is visible from the right. The handshake is taking place over a desk. On the desk, there are several papers, a black pen, a calculator, and a pair of keys. The background is a plain, light-colored wall.

الشرط الضمني

والتعهد الضمني، والمراد به ما تتضمنه
المعاملة بحسب نظر العرف والعقلاء، وإن
لم يصرح به في إنشاء المعاملة والتعاقد.

الشك

التريد في الأمر بحيث
يكون كلا الاحتمالين في
الأمر مورداً لاهتمام
العقلاء.

الشيع

اشتہار أمر ما ، كرؤية الهلال ،
أو أعلمية مجتهد ، وشيوعه .



الصَّاع

مقياس للكيل، ويساوي ٣ كجم تقريباً.

الصَّوْرَةُ

مَنْ يَرِيدُ أَنْ يَحْجَّ لِأَوَّلِ
مَرَّةٍ فِي حَيَاتِهِ، سِوَا
لِنَفْسِهِ أَوْ نِيَابَةِ الْغَيْرِ.

ضَرَرٌ مُعْتَدٌّ بِهِ

أي ضرر مهمّ في نظر العرف.

A man with a mustache, wearing a green tunic, is lying on the sand in a desert. He is reaching out with his right hand towards a clear plastic water bottle that is lying on its side in the foreground. The background shows rocky desert hills under a clear blue sky.

الضرورة الرافعة للتكليف
الأمر الذي يوجب تركه ضرراً بلغياً
بالنفس أو المال أو العرض.

الطلاق البائن

وهو الطلاق الذي لا يجوز فيه الرجوع في العدة وبعدها إلا بعقد جديد. وهو على نوعين، بائن بينونة صغرى: وهو الذي يكون بعد مضي العدة من الطلقة الأولى، أو الثانية. وبائن بينونة كبرى: وهو الذي يكون بعد الطلقة الثالثة.

الطمأنينة

(في الصلاة) استقرار الأعضاء وسكونها في
أعمال الصلاة، من قيام، وركوع، وسجود.

الظَّهَار

تحريم الرجل زوجته عليه
بقوله: أَنْتِ عَلَيَّ كَظْهَرِ أُمِّي.



العَبِيْطُ

الدم العَبِيْطُ هو
الدم الطريّ الذي
لم يتخشَّرَ.



العُثْنُون

ما نبت من الشعر أسفل
الذقن (السَّكْسُوكَة).

العدّة

الوقت الذي لا يجوز للمرأة أن
تتزوج لطلاق، أو وفاة، أو انتهاء
مدة نكاح، ونحو ذلك.

الْعِدَّةُ الرَّجْعِيَّةُ

هي الفترة الزمنية التي يجوز فيها للزوج خلالها أن يعيد العلاقة الزوجية بمطلقاته من غير عقد ولا مهر، سواءً بالقول كأن يقول: (راجعتك)، أو بفعل يقصد به الرجوع إليها، كالجماع.



العَضْل

التضييق على الزوجة
لتطلب الطلاق.



العُطَاش

أو ذو العطاش، داء لا يروى صاحبه من الماء.

العَقِيْقَة

الذبيحة عن المولود في اليوم السابع من ولادته.



فأرة المسك

كيس جلدي في
الظبي فيه مادة
طيّبة الرائحة.



الفتنة النوعية

أن يوجب بصورة عامة أفتتان الناس ووقوعهم في الحرام.

الفرسخ

وحدة قياس للمسافات، وتبلغ ٥, ٥ كم تقريباً.

A close-up photograph of a person in a dark blue suit jacket and white shirt, tearing a white document. The person's hands are visible, and the document is being pulled apart. In the background, other people in business attire are blurred, suggesting a meeting or office environment. A smartphone is visible on a table in the lower right.

الْفَسْخُ
نقض العقد والمعاملة.



الفَقَّاعُ

(البيرة) شرابٌ يُتَّخَذُ
من الشعير، سُمِّيَ بذلك
لما يعلوه من فقاعات.

الفَلَس

القشرة على ظهر السمكة.

فِي حَدِّ ذَاتِهِ

أي بقطع النظر عن
العناوين الأخرى التي
قد تستوجب حكماً آخر
مغاييراً لحكمه الأصلي.





فيه إشكال
أي أن الحكم المذكور احتياط وجوبي.



فيه تأمل
أي أن الحكم المذكور
احتياط وجوبي.

القُرء
الحيض أو طُهر
المرأة من الحيض.

A close-up photograph of hands being washed with water and soap suds. The water is splashing, and the soap is creating a thick, white foam. The background is a soft, out-of-focus green, suggesting an outdoor setting.

القَرَّاح

(الماء) الخالص والصافي.

قُصَّاصُ الشَّعْرِ

مَنبَتُ الشَّعْرِ مِمَّا يَلِيَّ الْوَجْهَ.

القَوَامَة

أو القِيمومَة، أي الولاية
والقيام على الأمر أو المال
ورعاية المصالح.

الكافر الذمّي

من يعقد عقد الذمة
مع وليّ المسلمين.





الكافر المحترم المال
غير المسلم الذي لا يجوز
لك التعدي على ممتلكاته
وأمواله.

الكافر المٌعاهد

مَنْ يعاهد المسلمين أو بعضهم عَلَى عدم الاعتداء.



الكبائر

ما أوعد الله عليها العقاب. كالشرك بالله،
وقتل النفس المحترمة، وعقوق الوالدين،
والربا، والزنا، والسرقه، وقذف المحصنة،
وشهادة الزور، والقمار، وشرب الخمر.

الْكُرّ

أو الكثير، مقياس لكمية الماء، واختلف في تقديره بين أن يكون ٢٨٨ لتراً، أو ٣٨٤ لتراً، أو ٤٥٨ لتراً تقريباً.



الكَعْب

العظم المرتفع في ظهر
القدم، الواقع فيما بين
المفصل والمشط.

لباس الشَّهْرَة

اللباس الذي يُظهر
لابسه بشكل قبيح
ومُضحك في مجتمعه،
فيستوجب ذلك هتكه
وإذلاله والسخرية منه.



اللَّحْدُ

شَقٌّ يَتَّسَعُ لِلْمَيِّتِ يُجْعَلُ فِي أَسْفَلِ
الْجِدَارِ الْقَبْلِيِّ مِنَ الْقَبْرِ.

اللَّحْيَانِ

العظمَانِ بالوجه
الَّذَانِ تَنْبَت
عليهما اللحية.

اللُّقْطَةُ

المال المأخوذ المعثور عليه بعد ضياعه عن مالكه المجهول.



ماء الغسالة

الماء الذي ينفصل عن
الشيء الملتصق عند غسله.



الماء القليل

الماء الذي يكون أقل من مقدار الكر.



الماء المضاف

المعتَصِر من الأجسام كعصير التفاح، أو الممتزج بغيره
بحيث لا يعتبره العُرف ماءً خالصاً، مثل ماء الورد.

الماء المطلق

الماء الخالص بنظر العُرف، ومنه ماء البحر والنهر
حتى لو اختلط به قليل من الطين أو الرمل.

الماء المُعْتَصِم

الماء الذي لا يتنجّس بملاقاة النجاسة إلا
إذا تأثّر بها لونه أو طعمه أو رائحته.

المَبْطُون

أي من لا يستطيع التحكم في خروج الريح أو الغائط من مخرجهما.

الْمُتَوَلَّى

مَنْ يَتَوَلَّى أَمْرَ الْوَقْفِ
وَيَقُومُ بِالْإِشْرَافِ عَلَيْهِ.

المِثْقَال

مقياس للوزن، وتقديره ٦٤ , ٤ جم.



مجهول المالك

المال الذي لا يُعرَف
مالكه، ولكنه ليس
ضائعاً منه.





محاذاة الميقات

المكان الذي إذا استقبل فيه الكعبة يكون الميقات على يمينه أو شماله، بحيث لو جاوز ذلك المكان يتمايل الميقات إلى ورائه. ويكفي في ذلك الصدق العريفي.

المَحَارِم

الأشخاص الذين لا يحقّ لهم
الزواج من بعضهم بسبب النسب،
أو الرضاع، أو المصاهرة.





المحْصُور

المُحْرِمُ الَّذِي لَا يَتِمَكَّنُ
مِنْ إِتِمَامِ الْعِمْرَةِ أَوْ
الْحَجِّ بِسَبَبِ الْمَرَضِ.

المَصْدُود

هو الذي يمنعه العدو أو نحوه من الوصول إلى الأماكن المقدسة لأداء مناسك الحج أو العمرة بعد تلبّسه بالإحرام .



المِرْفَق
موقع اتّصال الذراع بالعضد.

المسافة التلفيقية

أو المسافة المملّقة. يشترط الفقهاء لتحقيق السفر المؤدي للقصر في الصلاة وجود نية قطع مسافة ٤٤ كم تقريباً على الأقل، سواء تحقق ذلك في اتجاه معين بلا عودة (المسافة الامتدادية)، أو كان مجموع الذهاب والعودة ٤٤ كم على الأقل (المسافة التلفيقية).



المستأمن

غير المسلم الذي يُعطى له الأمان من قبل شخص مسلم أو دولة إسلامية.



المسلوس

أي من لا يستطيع التحكم في
خروج البول من مخرجه.



المشهور كذا...
أي أن الحكم المذكور احتياط وجوبي.



الملاك

المصلحة والمفسدة التي على
أساسها تُشرّع الأحكام.



الموالة

التتابع في أجزاء الفعل الواحد، بحيث لا يكون فيه فاصل زمني، يخلّ باتّصاله العرّف. ففي الوضوء مثلاً، تتحقّق الموالة بعدم جفاف الأعضاء السابقة قبل الشروع في اللاحقة. وهكذا تبطل الصلاة لو سكت في أثناء قراءة السورة طويلاً جداً وفقد التتابع بين الآيات.

الموسيقى المناسبة لمجالس اللهو والطرب
ما يتعارف عزفه في مجالس اللهو كالحفلات الغنائية.

المُؤَنَة

كل ما يصرفه الفرد في سنته في معاش نفسه وعياله، على
النحو اللائق بحاله، وكذلك في ما يحتاجه ويحتاجونه.

النشوز

عدم رعاية حق الغير، ويطلق غالباً فيما بين الزوجين.

نِيَّةُ الْقُرْبَةِ الْمَطْلَقَةِ

أن يقصد بعمله التقرب إلى الله من
دون تعرض لكونه على وجه الأداء أو
القضاء أو أية خصوصية أخرى.

الواجب التعيني

الواجب قد يكون تخييراً،
كصوم ستين يوماً كفارةً
للإفطار العمدي في شهر
رمضان، ولكن يجوز تركه
واستبداله بعق رقبة أو
إطعام ستين مسكيناً. بينما
الواجب التعيني لا مجال
لاستبداله بواجب آخر،
وذلك مثل الصلاة اليومية.

وطء الشبهة

الممارسة الجنسية مع
من لا تحلّ له، غير
متعمد، بل بتوهم كونها
حليته، أو بتوهم صحّة
العقد الفاسد.

الْوَلِيّ

مَنْ يَتَوَلَّى شَأْنُونَ
الطفل، أو القاصر،
أو المجتمع الإسلامي،
وفقاً للشريعة.





يجب على إشكال
أي يجب على المكلف فعله،
فهو فتوى بالوجوب.

يجب على تأمل

أي يجب على المكلف فعله،
فهو فتوى بالوجوب.

يجب كفاية

أي يجب على الجميع
أن يقوموا بهذا الأمر،
ويسقط عن الكل بقيام
بعضهم به، فإن تركه
الجميع استحقوا العقاب.





يجوز على إشكال

أي يجوز فعله، ولكن
الأفضل - وفق الاحتياط
الاستحبابي - أن يُترك.



يجوز على تأمل

أي يجوز فعله، ولكن
الأفضل - وفق الاحتياط
الاستحبابي - أن يُترك.

يوم الشك

(الصيام) اليوم المردّد بين كونه
الأول من الشهر القادم أو اليوم
الأخير من الشهر الفعلي، وذلك
بسبب عدم ثبوت رؤية الهلال.

